

فَتْحُ الْغَفَارِ

فِي شَرْحِ حَدِيثِ
سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ

تَأْلِيفُ

السَّيِّحَةِ الْفَقِيهَةِ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَوْدَرِ الْأَثَرِيَّةِ

حَفِظَهُ اللَّهُ

سلسلة ينابيع الأنهار في فقه الكتاب والسنة والآثار 74

فَتْحُ الْغَفَارِ

فِي شَرْحِ حَدِيثِ
سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

فَتْحُ الْغَفَارِ

فِي شَرْحِ حَدِيثِ
سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ

تَأْلِيفُ

السَّيِّدَةِ الْفَقِيهَةِ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَوْدِيَّةِ الْأَثَرِيَّةِ

حَفِظَهُ اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَعَ الْإِسْتِغْفَارَ لَطَلَبِ الْمَغْفِرَةِ مِنْهُ بِالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ
وَالْأَحْوَالِ ...

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْغُفُورِ الْغَفَّارِ، وَالْغَافِرِ لِكُلِّ الذُّنُوبِ، وَقَبِيحِ الْفِعَالِ، وَأَصْلِيِّ
وَأُسْلَمٍ عَلَى خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ: مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مُعَلِّمِ الْعِبَادِ لِكَثْرَةِ الْإِسْتِغْفَارِ بِهِدْيٍ بَلِيغٍ،
وَبَيَانٍ مُبِينٍ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ، وَعَنَا مَعَهُمْ بِمَنْكَ،
وَجُودِكَ، وَإِحْسَانِكَ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.
أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا كِتَابٌ لَطِيفٌ، فِي شَرْحِ حَدِيثِ: سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ، وَهُوَ أَفْضَلُ صِيغِ
الْإِسْتِغْفَارِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ لَنَا، وَسُمِّيَ سَيِّدًا؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ مَعَانِيَ التَّوْبَةِ، وَالْاعْتِرَافِ
الْكَامِلِ لِلَّهِ تَعَالَى بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأُلُوهِيَّةِ، وَكَمَالِ الْعُبُودِيَّةِ، وَالْإِلْتِرَامِ بِعَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى
وَوَعْدِهِ، وَاللُّجُوءِ إِلَيْهِ مِنْ شَرِّ نَفْسِهِ، وَالْإِقْرَارِ إِلَيْهِ بِنِعَمِهِ.

* وَلَمَّا كَانَ الْعَبْدُ مَجْبُولًا عَلَى النِّقْصِ وَالْعَيْبِ، وَالزَّلَلِ وَالتَّقْصِيرِ، فِي حَقِّ
مَوْلَاهُ، شَرَعَ لَهُ فِي كِتَابِهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ: عِبَادَةُ الْإِسْتِغْفَارِ، لِتَكُونَ سَبَبًا لِرَحْمَتِهِ، وَمَغْفِرَةِ
ذَنْبِهِ، وَدُخُولِ الْجَنَّةِ دَارِ كَرَامَتِهِ، وَصِيغَتُهُ هِيَ: عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
(سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى
عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ

لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).^(١)

* وَلِفَضِيلَةِ هَذَا الدُّعَاءِ نَشْرَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ فِي شَرْحِ أَلْفَاظِهِ الْبَدِيعَةِ، وَمَعَانِيهِ الْجَلِيلَةِ، سَائِلِينَ الْمَوْلَى جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ، وَهُوَ مُوقِنٌ بِمَعَانِيهِ الْعَظِيمَةِ، عَامِلًا بِمُقْتَضَاهُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ اللَّهُ لَنَا عَمَلًا مُتَقَبَّلًا يَرْضَاهُ؛ إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٣٠٦) وَ(٦٣٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٣٩٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٢٢)، وَغَيْرُهُمْ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى شَرْحِ حَدِيثِ: سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٣٠٦) وَ (٦٣٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٣٩٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٢٢).

* الشَّرْحُ الْأَثَرِيُّ:

فَهَذَا دُعَاءٌ عَظِيمٌ جَامِعٌ لِمَعَانِي التَّوْبَةِ، وَالتَّذَلُّلِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَصِفَةُ ﷺ بَأَنَّهُ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ»؛ أَيُّ: سَيِّدُ الْأَفَاظِهِ.

* وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ فَاقَ سَائِرَ صِيَغِ الْإِسْتِغْفَارِ فِي الْفَضِيلَةِ، وَعَلَا عَلَيْهَا فِي الرُّتْبَةِ،

وَمِنْ مَعَانِي السَّيِّدِ؛ أَيُّ: الَّذِي يَفُوقُ قَوْمَهُ فِي الْخَيْرِ، وَيَرْتَفِعُ عَلَيْهِمْ.^(١)

(١) وَانْظُرْ: «الْفَتْوَحَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَاوِيَّةِ» لِابْنِ عَلَّانَ (٧٩/٢)، وَ«جَمَعَ النَّهَائِيَّةِ فِي بَدْءِ الْخَيْرِ

وَالْغَايَةِ» لِابْنِ أَبِي جَمْرَةَ (١٩٨/٤)، وَ«فَقَّهَ الْأَدْعِيَةَ وَالْأَذْكَارَ» لِلْبُدْرِ (١٧/٣).

* [سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ]؛ يَعْنِي: أَفْضَلُ الْإِسْتِغْفَارِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالسِّيَادَةِ.

وَالْمُرَادُ: أَنَّهُ أَكْثَرُ نَفْعًا لِمَنْ اسْتَغْفَرَ بِهِذِهِ الصِّيغَةَ.

وَالسَّيِّدُ: فِي الْأَصْلِ الرَّئِيسُ الَّذِي يُقْصَدُ فِي الْحَوَائِجِ، وَيُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي الْأُمُورِ.

* وَلَمَّا كَانَ هَذَا الدَّعَاءُ جَامِعًا لِمَعَانِي التَّوْبَةِ كُلِّهَا اسْتُعِيرَ لَهُ هَذَا: الْإِسْمُ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ سَيِّدَ الْقَوْمِ أَفْضَلُهُمْ.

* وَهَذَا الدَّعَاءُ سَيِّدُ الْأَدْعِيَةِ، وَهُوَ الْإِسْتِغْفَارُ.^(١)

وَلِذَلِكَ بَوَّبَ عَلَيْهِ: الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» (١١ / ٩٧)؛ بَابُ:

أَفْضَلُ الْإِسْتِغْفَارِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيحِ

الْبُخَارِيِّ» (١٤ / ١٦): (قَوْلُهُ ﷺ: «وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ»؛ أَيُّ: عَلَى مَا عَاهَدْتُكَ عَلَيْهِ مِنْ

الطَّاعَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَاهَدَ بَنِي آدَمَ عَلَى الطَّاعَةِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَوَعْدِكَ»؛ أَيُّ: الْإِيمَانِ بِمَا وَعَدْتَ، أَيُّ: وَأَنَا مُصَدِّقٌ بِمَا وَعَدْتَ،

فَالْإِنْسَانُ عِنْدَ فِعْلِ الطَّاعَاتِ يَسْتَشْعِرُ شَيْئَيْنِ:

الشَّيْءَ الْأَوَّلَ: أَنَّهُ قَائِمٌ بِالْعَهْدِ.

(١) وَانْظُرْ: «عُمْدَةُ الْقَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْعَيْنِيِّ (١٨ / ٣٣٨)، وَ«فَضَّلَ اللَّهُ الصَّمَدُ فِي تَوْضِيحِ

الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» لِلْجِيلَانِيِّ (٢ / ٧٥)، وَ«الْفَتْوَحَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَاوِيَّةِ» لِابْنِ عَلَّانَ (٢ / ٧٩)،

وَ«إِرْشَادَ السَّارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْقُسْطَلَانِيِّ (١٣ / ٣٥٩)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»

لِابْنِ حَجَرٍ (١١ / ٩٩)، وَ«التَّعْلِيقُ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (١٤ / ٥).

الشَّيْءَ الثَّانِي: أَنَّهُ مُصَدِّقٌ بِالْوَعْدِ، وَلِهَذَا قَالَ: «وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ، وَوَعْدِكَ»؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَامَ بِالْعَهْدِ، وَصَدَّقَ بِالْوَعْدِ؛ صَارَ مُنْطَبِقًا عَلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١)، فَالْعَهْدُ: الطَّاعَةُ، وَالْوَعْدُ: الْإِيمَانُ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ مِنَ الثَّوَابِ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مَا اسْتَطَعْتُ»؛ لِأَنَّ مَا لَا يُسْتَطَاعُ لَا يُكَلِّفُ الْإِنْسَانَ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ»؛ بِضَمِّ التَّاءِ، لَا فَتْحِهَا، أَيُّ: مَا صَنَعْتُ أَنَا، لَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّنَا نَسْتَعِيدُ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ اللَّهُ أَيْضًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ١-٢]؛ وَلَكِنْ «مَا» هُنَا هَلْ هِيَ مَوْصُولَةٌ، أَوْ مَصْدَرِيَّةٌ؟ فَإِنْ كَانَتْ مَوْصُولَةً، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: مِنْ شَرِّ الَّذِي صَنَعْتُهُ، وَيَكُونُ الْعَائِدُ مَحْذُوفًا، وَإِنْ كَانَتْ مَصْدَرِيَّةً، صَارَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: مِنْ شَرِّ صُنْعِي.

نَقُولُ: الْمَعْنَى لَا يَخْتَلِفُ، أَيُّ: إِنَّكَ تَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ مِنَ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ»؛ أَيُّ: أَعْتَرَفُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَالنِّعْمَةُ هُنَا مُفْرَدٌ مُصَافٌ، فَيَشْمَلُ جَمِيعَ النِّعَمِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي»؛ أَيُّ: أَعْتَرَفُ بِهِ، وَمَا مِنْ إِنْسَانٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٧)؛ كِتَابُ الْإِيمَانِ، «بَابُ: تَطَوُّعِ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ»، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٥٩)؛ كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ، «بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ»؛ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالشَّاهِدُ: مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ ﷺ: «فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»؛ وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَالْاعْتِرَافِ بِالذَّنْبِ، وَتَقْرِيرِ الْإِيمَانِ، وَالْاعْتِرَافِ بِالنِّعَمِ، فَهُوَ أَبْلَغُ مِمَّا لَوْ قَالَ الْإِنْسَانُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَلِهَذَا كَانَ سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ.

* أَمَّا ثَوَابُ هَذَا؛ فَيَقُولُ ﷺ: «مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»؛ فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَحْفَظَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَنْ نَحْرِصَ عَلَى أَنْ نَقُولَهُ كَيْلًا وَنَهَارًا). اهـ

* الْإِسْتِغْفَارُ لُغَةً: الْإِسْتِغْفَارُ مَصْدَرُ قَوْلِهِمْ: اسْتَغْفَرَ يَسْتَغْفِرُ، وَهُوَ: مَاخُودٌ مِنْ مَادَّةٍ: «غ، ف، ر»؛ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى السَّرِّ فِي الْغَالِبِ الْأَعَمِّ.
فَالْغَفْرُ: السَّرُّ.

وَالْغَفْرُ، وَالْغُفْرَانُ؛ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

يُقَالُ: غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَهُ غَفْرًا، وَمَغْفِرَةً، وَغُفْرَانًا.

قَالَ الشَّاعِرُ فِي، الْغُفْرِ:

فِي ظِلِّ مَنْ عَنَتِ الْوُجُوهُ لَهُ

مَلِكُ الْمُلُوكِ وَمَالِكُ الْغُفْرِ

وَأَصْلُ الْغُفْرِ: التَّغْطِيَةُ، وَالسَّرُّ.

يُقَالُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا؛ مَغْفِرَةً، وَغُفْرًا، وَغُفْرَانًا.

وَيُقَالُ: غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ؛ أَي: سَتَرَهَا. ^(١)

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (١٤ / ١٢): (الِاسْتِغْفَارُ: طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ، وَالْمَغْفِرَةُ تَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ: سَتْرَ الذَّنْبِ، وَالتَّجَاوُزَ عَنْهُ؛ لِأَنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنَ الْمَغْفِرِ، وَهُوَ مَا يُوضَعُ عَلَى الرَّأْسِ عِنْدَ الْقِتَالِ، وَهَذَا الَّذِي يُوضَعُ عَلَى الرَّأْسِ عِنْدَ الْقِتَالِ يَحْصُلُ بِهِ السَّتْرُ وَالْوِقَايَةُ، فَإِذَا قُلْتَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»؛ فَأَنْتَ تَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئَيْنِ: أَنْ يَسْتُرَ ذُنُوبَكَ عَنِ النَّاسِ، وَأَنْ يَعْفُو عَنْكَ).

اهـ

وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ اللُّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» (٥ / ٢٥): (أَصْلُ الْغَفْرِ: التَّغْطِيَةُ، وَالسَّتْرُ، يُقَالُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا: مَغْفِرَةً، وَغَفْرًا وَغُفْرَانًا، وَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الْغَفَّارُ: يَا أَهْلَ الْمَغْفِرَةِ، غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ؛ أَي: سَتَرَهَا، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِنْ ذَنْبِهِ، وَلِذَنْبِهِ؛ بِمَعْنَى: فَغَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ، مَغْفِرَةً، وَغَفْرًا وَغُفْرَانًا، وَفِي الْحَدِيثِ: «غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا» ^(٢)... وَتَغَاوَرَا: دَعَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ بِالْمَغْفِرَةِ). اهـ

(١) وَأَنْظَرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (٥ / ٢٥ و ٢٦)، وَ«تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص ١٤)، وَ«النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣ / ٣٧٣)، وَ«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدٍ (٣ / ٣٤٨)، وَ«الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاغِبِ (ص ٣٦٢)، وَ«جَامِعُ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ (١٤ / ٢٧)، وَ(١٥ / ١٧٤)، وَ«تَفْسِيرُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى» لِلزَّجَّاجِ (ص ٣٧).

(٢) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النِّهَايَةِ» (٣ / ٣٧٣): (يَحْتَمِلُ: أَنْ يَكُونَ دُعَاءُ لَهَا بِالْمَغْفِرَةِ، أَوْ إِخْبَارًا؛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لَهَا). اهـ.

وَقَالَ الرَّاعِبُ اللَّغَوِيُّ رحمته فِي «الْمُفْرَدَاتِ» (ص ٣٦٢): (الْغَفْرُ: الْبَاسُ مَا يَصُونُهُ عَنِ الدَّنَسِ، وَمِنْهُ؛ قِيلَ: اغْفِرْ تَوْبَكَ فِي الْوِعَاءِ، وَاصْبُغْ تَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَغْفَرَ لِلْوَسَخِ. وَالْغُفْرَانُ، وَالْمَغْفِرَةُ: مِنَ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ: أَنَّ يَصُونَ الْعَبْدَ مِنْ أَنْ يَمَسَّهُ الْعَذَابُ، وَالْإِسْتِغْفَارُ: طَلَبُ ذَلِكَ بِالْمَقَالِ، وَالْفِعَالِ، وَقِيلَ: اغْفِرُوا هَذَا الْأَمْرَ بِغَفْرَتِهِ، أَيِ: اسْتُرُوهُ بِمَا يَجِبُ أَنْ يُسْتَرَّ بِهِ). اهـ

* وَالْإِسْتِغْفَارُ اضْطِلَاحًا: مِنْ طَلَبِ الْغُفْرَانِ، وَالْغُفْرَانُ: تَغْطِيَةُ الذَّنْبِ بِالْعَفْوِ عَنْهُ، وَهُوَ: أَيْضًا: طَلَبُ ذَلِكَ بِالْمَقَالِ، وَالْفِعَالِ.^(١)
وَالْغُفُورُ، وَالْغَفَّارُ، وَالْغَافِرُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى:
الْغُفُورُ، وَالْغَفَّارُ: وَهُمَا مِنْ أُنْبِيَاءِ الْمُبَالَغَةِ.
وَمَعْنَاهُمَا: السَّائِرُ لِدُنُوبِ عِبَادِهِ الْمُتَجَاوِزُ عَنْ خَطَايَاهُمْ، وَذُنُوبِهِمْ.
وَالْغُفْرَانُ، وَالْمَغْفِرَةُ: مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ أَنَّ يَصُونَ اللَّهُ الْعَبْدَ مِنْ أَنْ يَمَسَّهُ الْعَذَابُ.

وَالْغَفَّارُ: هُوَ الَّذِي أَظْهَرَ الْجَمِيلَ، وَسَتَرَ الْقَبِيحَ.
وَالذُّنُوبُ: مِنْ جُمْلَةِ الْقَبَائِحِ الَّتِي سَتَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى؛ بِإِسْبَالِ السَّتْرِ عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا، وَالتَّجَاوُزِ عَنْ عُقُوبَتِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَالْغَفْرُ: هُوَ السَّتْرُ.

(١) وَأَنْظُرْ: «لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى» لِلشَّرْبَاصِيِّ (٢/ ٢٦٣)، وَ«الْمُفْرَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاعِبِ (ص ٣٦٢)، وَ«لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (٥/ ٢٥ و ٢٦)، وَ«النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣/ ٣٧٣)، وَ«الْمَقْصَدَ الْأَسْنَى» لِلْغَزَالِيِّ (ص ٢٠٥)، وَ«اشْتِقَاقَ أَسْمَاءِ اللَّهِ» لِلزَّجَاجِيِّ (ص ٩٣)، وَ«تَفْسِيرَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص ١٤)، وَ«مَدَارِجَ السَّالِكِينَ بَيْنَ مَنَازِلِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (٢٢٨/ ١).

وَالْغُفُورُ: بِمَعْنَى: الْغَفَّارِ؛ وَلَكِنَّهُ بِشَيْءٍ يُنْبِئُ عَنْ نَوْعِ مُبَالَعَةٍ: لَا يُنْبِئُ عَنْهَا الْغَفَّارُ.
فَالْفَعَالُ يُنْبِئُ عَنْ كَثْرَةِ الْفِعْلِ، وَالْفِعُولُ: يُنْبِئُ عَنْ جَوْدَتِهِ، وَكَمَالِهِ، وَشُمُولِهِ.^(١)
قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الشُّورَى: ٥].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الحِجْرُ: ٤٩].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْودُودُ﴾ [البُرُوجُ: ١٤].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ﴾ [الزُّمَرُ: ٥].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ﴾ [ص: ٦٦].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾ [فُصِّلَتْ: ٤٣].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ [غَافِرُ: ٣].

(١) وَانْظُرْ: «الْمُقْصَدَ الْأُسْتَى فِي شَرْحِ مَعَانِي أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى» لِلْغَزَالِيِّ (ص ٨٠ و ٢٠٥)، وَ«شَأْنُ الدُّعَاءِ» لِلْخَطَّابِيِّ (ص ٥٢ و ٥٣)، وَ«تَفْسِيرَ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى» لِلزَّجَّاجِ (ص ٣٨)، وَ«جَامِعَ الْبَيَانِ» لِلطَّيْرِيِّ (١٤/٢٧)، وَ(١٥/١٧٤)، وَ«تَبْسِيرَ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ (٥/٣٠٠)، وَ«الْمِنْهَاجَ» لِلْحَلِيِّ (١/١٠٢)، وَ«الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتَ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ص ٥٥ و ٥٦)، وَ«اشْتِقَاقَ أَسْمَاءِ اللَّهِ» لِلزَّجَّاجِيِّ (ص ٩٣)، وَ«الصَّوَاعِقَ الْمُرْسَلَةَ عَلَى الْجَهَنَّمِيَّةِ وَالْمُعْطَلَةِ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (٤/١٥٦٤)، وَ«مِفْتَاحَ دَارِ السَّعَادَةِ وَمَنْشُورَ وَلايَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ» لَهُ (٢/٢٥٥ و ٢٦١)، وَ«شِفَاءَ الْعَلِيلِ فِي مَسَائِلِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَالْحِكْمَةِ وَالتَّعْلِيلِ» لَهُ أَيْضًا (٢/٥٩٨)، وَ«طَرِيقَ الْهَجْرَتَيْنِ وَبَابَ السَّعَادَتَيْنِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٨٨ و ١٩٠)، وَ«عِدَّةَ الصَّابِرِينَ وَذَخِيرَةَ الشَّاكِرِينَ» لَهُ أَيْضًا (ص ٤٢٩ و ٤٣٠)، وَ«الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ» لَهُ أَيْضًا (ص ٣٧)، وَ«بَدَائِعَ الْفَوَائِدِ» لَهُ أَيْضًا (١/٢٢ و ٧٤ و ١٤٥).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ).^(١)

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَنْبَاءِ الْأَنْصَارِ).^(٢)

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ).^(٣)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ).^(٤)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (١ / ٤٥١): (مِنْ أَسْمَائِهِ:

الْغَفَّارُ). اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٧٢٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣٠٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٠٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٢٠).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٤٩).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» (١/ ١٠٦): (لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، فَمِنْ أَسْمَائِهِ: الْغُفُورُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ رحمته فِي «تَيْسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (٥/ ٣٠٠): (الْعَفُوُّ، الْغُفُورُ، الْغَفَّارُ: الَّذِي لَمْ يَزَلْ، وَلَا يَزَالُ بِالْعَفْوِ مَعْرُوفًا. * وَبِالْغُفْرَانِ، وَالصَّفْحِ عَنْ عِبَادِهِ مَوْصُوفًا، كُلُّ أَحَدٍ مُضْطَرٌّ إِلَى عَفْوِهِ، وَمَغْفِرَتِهِ، كَمَا هُوَ مُضْطَرٌّ إِلَى رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ). اهـ

وَقَالَ الرَّجَّاجِيُّ اللُّغَوِيُّ رحمته فِي «اشْتِقَاقِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى» (ص ٩٣): (غُفُورٌ: مِنْ أُنْبِيَاءِ الْمُبَالِغَةِ، فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: غُفُورٌ، لِأَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِعِبَادِهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ إِلَى مَا لَا يُحْصَى).

* فَجَاءَتْ هَذِهِ الصِّفَةُ عَلَى أُنْبِيَاءِ الْمُبَالِغَةِ لِذَلِكَ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَفْعُولِ، لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ السِّرُّ إِلَّا بِمَسْتَوْرٍ: يُسْتَرُّ، وَيُغَطَّى، وَلَيْسَتْ مِنْ أَوْصَافِ الْمُبَالِغَةِ فِي الذَّاتِ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ أَوْصَافِ الْمُبَالِغَةِ فِي الْفِعْلِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ رحمته فِي «شَأْنِ الدُّعَاءِ» (ص ٥٢): (الْغَفَّارُ: هُوَ الَّذِي يَغْفِرُ ذُنُوبَ عِبَادِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى).

كُلَّمَا تَكَرَّرَتِ التَّوْبَةُ: مِنَ الذَّنْبِ تَكَرَّرَتِ الْمَغْفِرَةُ. وَالْغَفَّارُ: السَّتَّارُ لِلذُّنُوبِ عِبَادِهِ، وَالْمُسْدِلُ عَلَيْهِمْ ثُوبَ عَطْفِهِ، وَرَأْفَتِهِ. وَمَعْنَى: السِّرِّ فِي هَذَا أَنَّهُ لَا يَكْشِفُ أَمْرَ الْعَبْدِ لِخَلْقِهِ، وَلَا يَهْتِكُ سِرَّهُ بِالْعُقُوبَةِ

الَّتِي تُشْهَرُ فِي عِيُونِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْكَفَوِيُّ اللَّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَلِّيَّاتِ» (ص ٦٦٦): (إِنَّ الْغُفْرَانَ: يَقْتَضِي إِسْقَاطَ الْعِقَابِ، وَنَيْلَ الثَّوَابِ، وَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي حَقِّ الْبَارِي تَعَالَى).

وَالْعَفْوُ: يَقْتَضِي إِسْقَاطَ اللَّوْمِ، وَالنَّدَمِ، وَلَا يَقْتَضِي نَيْلَ الثَّوَابِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْعَبْدِ أَيْضًا). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الْغُفْرَانِ، وَالْعَفْوِ.

فَالْغُفْرَانُ: سِتْرٌ لَا يَقَعُ مَعَهُ عِقَابٌ.

وَالْعَفْوُ: إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ وُجُودِ عَذَابٍ وَعِتَابٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (١ / ٢٢٨): (يَشْهَدُ فَضْلُهُ فِي مَغْفِرَتِهِ، فَإِنَّ الْمَغْفِرَةَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالْإِلَّا فَلَوْ أَخَذَكَ بِمَحْضِ حَقِّهِ كَانَ عَادِلًا مَحْمُودًا.

* وَإِنَّمَا عَفْوُهُ بِفَضْلِهِ لَا بِاسْتِحْقَاقِكَ، فَيُوجِبُ لَكَ ذَلِكَ أَيْضًا شُكْرًا لَهُ، وَمَحَبَّةً،

وَإِنَابَةً إِلَيْهِ، وَفَرَحًا، وَابْتِهَاجًا بِهِ.

* وَمَعْرِفَةً لَهُ بِاسْمِهِ: «الْغَفَّارِ»، وَمُشَاهَدَةً لِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَتَعَبُّدًا بِمُقْتَضَاهَا، وَذَلِكَ

أَكْمَلُ فِي الْعِبَادَةِ، وَالْمَحَبَّةِ، وَالْمَعْرِفَةِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَوَائِدِ» (ص ٣٧): (يَشْهَدُ مِنْ خِطَابِهِ عِتَابُهُ،

لَأَجَابِهِ أَلْطَفَ عِتَابٍ، وَأَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ مُقِيلٌ عَثَرَاتِهِمْ، وَ«غَافِرٌ» زَلَّاتِهِمْ، وَمُقِيمٌ أَعْذَارِهِمْ،

وَمُصْلِحٌ فَسَادِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَلِيمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُنْهَاجِ» (١/ ١٠٢): (الْغَافِرُ: هُوَ الَّذِي يَسْتُرُ عَلَى الذَّنْبِ، وَلَا يُؤَاخِذُهُ فَيَشْهَرُهُ، وَيَفْضَحُهُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٣/ ٣٤٨): (وَالْمَغْفِرَةُ: مِنَ الذُّنُوبِ إِنَّمَا هُوَ الْبَاسُ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ الْغُفْرَانَ، وَتَغَمَّدُهُمْ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رَوْضَةِ الْمُحِبِّينَ» (ص ٦٣): (إِنَّ فَعُولًا فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى: فَاعِلٌ، كَغُفُورٍ، بِمَعْنَى: غَافِرٍ). اهـ

قُلْتُ: الْمَغْفِرَةُ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ فِعْلِيَّةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ: الْغُفْرَانُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى.^(١)
قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ» (ص ١٤): (وَمِنْ صِفَاتِهِ: الْغُفُورُ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ: غَفَرْتُ الشَّيْءَ؛ إِذَا غَطَّيْتَهُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّغْلِيْقِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (١٤/ ١٣): (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾؛ أَمَرَهُمْ بِأَنْ يَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ، وَعَلَّلَ ذَلِكَ مُرَغَّبًا إِيَّاهُمْ بِالِاسْتِغْفَارِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾؛ وَ«غَفَّارٌ» صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ، وَصِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ: «فَعُولٌ»، وَ«فَعَّالٌ»، وَ«مِفْعَالٌ»، وَ«فَعِيلٌ»، وَ«فَعِلٌ»، لَكِنْ هُنَا هَلْ نَقُولُ: إِنَّ «غَفَّارًا» صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ، أَوْ نَقُولُ: هِيَ صِيغَةُ نِسْبَةٍ؟

(١) وَانْظُرْ: «الْكُؤَاشِفَ الْجَلِيلَةَ عَنْ مَعَانِي الْوَاسِطِيَّةِ» لِلشَّيْخِ السَّلْمَانَ (ص ٢٧٠)، وَ«رَوْضَةَ الْمُحِبِّينَ وَنُزْهَةَ الْمُشْتَاقِينَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص ٦٣)، وَ«مَدَارِجَ السَّالِكِينَ بَيْنَ مَنَازِلِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» لَهُ (١/ ٢٢٨).

الْجَوَابُ: أَنَّهَا تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ لِلنَّسَبَةِ فَالْمَعْنَى: أَنَّهَا صِفَةٌ لَازِمَةٌ لَهُ، كَمَا نَقُولُ: نَجَّارٌ، حَدَّادٌ، وَإِذَا كَانَتْ صِیْغَةً مُبَالَغَةً فَهِيَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَّصِفٌ بِالْمَغْفَرَةِ أَزَلًا، وَأَبَدًا، وَهُوَ كَثِيرُ الْمَغْفَرَةِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. اهـ

* فَوَائِدُ الْإِسْتِغْفَارِ:

(١) الْإِسْتِغْفَارُ يَجْلِبُ الْغَيْثَ الْمِدْرَارَ لِلْمُسْتَغْفِرِينَ، وَيَجْعَلُ لَهُمْ جَنَّاتٍ، وَيَجْعَلُ لَهُمْ أَنْهَارًا.

(٢) الْإِسْتِغْفَارُ يَكُونُ سَبَبًا فِي إِنْعَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالرِّزْقِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْبَنِينَ.

(٣) تَسْهِيلُ الطَّاعَاتِ، وَكَثْرَةُ الدُّعَاءِ، وَتَيْسِيرُ الرِّزْقِ.

(٤) الْمُسْتَغْفِرُ تَصْغُرُ الدُّنْيَا فِي قَلْبِهِ.

(٥) ابْتِعَادُ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ مِنَ الْعَبْدِ.

(٦) يَجِدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، وَالطَّاعَةِ.

(٧) حُصُولُ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ.

(٨) إِقْبَالُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمُسْتَغْفِرِ، وَفَرَحُهُ بِتَوْبَتِهِ.

* وَقَوْلُهُ ﷺ: «أَنْتَ رَبِّي»؛ أَيُّ: لَيْسَ لِي رَبٌّ، وَلَا خَالِقٌ سِوَاكَ.

وَالرَّبُّ: هُوَ الْمَالِكُ، الْخَالِقُ، الرَّازِقُ، الْمُدَبِّرُ لَشُؤُونِ خَلْقِهِ.

فَهَذَا إِفْرَارٌ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ.

* وَلِهَذَا أَعَقَبَهُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «خَلَقْتَنِي»؛ أَيُّ: أَنْتَ رَبِّي الَّذِي خَلَقْتَنِي لَيْسَ لِي

خَالِقٌ سِوَاكَ.

* وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ أَي: وَأَنَا عَابِدُكَ فَأَنْتَ الْمَعْبُودُ بِحَقِّ، وَلَا مَعْبُودَ

حَقِّ سِوَاكَ.

* وَهَذَا اعْتِرَافٌ لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ ابْنَ آدَمَ لِنَفْسِهِ، وَلِعِبَادَتِهِ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ آلِ الشَّيْخِ ̎ فِي «تَيْسِيرِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ» (١/ ٢٠٦): (وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ أَي: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ

اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ

أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الْأَنْبِيَاءُ: ٢٥]؛ مَعَ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ

رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النَّحْلُ: ٣٦]؛ فَصَحَّ أَنَّ مَعْنَى الْإِلَهِ، هُوَ

الْمَعْبُودُ). اهـ

قلت: فَهَذَا هُوَ: مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا

سِوَاهُ، وَهُوَ الْكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ، وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ فِي «الْمُلَخَّصِ فِي شَرْحِ كِتَابِ

التَّوْحِيدِ» (ص ٢٢): (حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ ̎ فِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ»

(١/ ١٢١): (وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ أَي: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ). اهـ

قُلْتُ: فَقَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ فِيهِ تَذَلُّلٌ، وَخُضُوعٌ، وَانْكِسَارٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِيمَانٌ بِوَحْدَانِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَالْوَهْيِيَّةِ.

(١)

و(إِلَهٌ): فِعَالٌ؛ بِمَعْنَى: مَفْعُولٍ، مِثْلُ: كِتَابٍ؛ بِمَعْنَى: مَكْتُوبٍ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: «مَعْبُودٌ»، وَيُقَالُ: «أَلَهٌ» «يَأْلَهُ»؛ بِفَتْحٍ فِيهِمَا: «إِلَهَةٌ»؛ أَيُّ: عِبَادَةً.
ف(إِلَهٌ): مَاخُودٌ مِنَ التَّأْلِهِ، وَهُوَ التَّعَبُّدُ، وَجَمْعُهُ: (إِلَهَةٌ).^(١)

(١) وَانْظُرْ: «النَّفَحَ الطَّيِّبَ بِشَرْحِ صَحِيحِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ» لِلطَّيَّارِ (ص ٧٤)، وَ«الْعَلَمَ الْهَيْبَ بِشَرْحِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص ١٣٢)، وَ«عُمْدَةَ الْفَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لَهُ (٣٣٩ / ١٨)، وَ«فَقَهُ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَذْكَارِ» لِلْبَدْرِ (ص ١٨)، وَ«جَمَعَ النِّهَايَةَ فِي بَدَأِ الْخَيْرِ وَالْغَايَةِ» لِابْنِ أَبِي جَمْرَةَ (٤ / ١٩٨)، وَ«تَنَائِجَ الْأَفْكَارِ فِي شَرْحِ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْسَّفَارِينِيِّ (ص ٢١٢)، وَ«الْفَتْوحَاتِ الرَّبَّانِيَّةَ عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَاوِيَّةِ» لِابْنِ عَلَّانَ (٢ / ٧٩)، وَ«الْكُوكَبَ الدَّرَارِيَّ بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْكَرْمَانِيِّ (٢٢ / ١٢٤)، وَ«أَعْلَامَ الْحَدِيثِ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْخَطَّابِيِّ (٣ / ٢٢٣٦)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (١ / ١٠٠)، وَ«تَيْسِيرَ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ آلِ الشَّيْخِ (١ / ٢٠٦ و ٢٠٧)، وَ«الْمُلَخَّصَ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانِ (ص ٢٥)، وَ«شَرْحَ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ (ص ١٤)، وَ«فَتْحَ الْمَجِيدِ بِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ (١ / ٨٢ و ٩١ و ١٢١).

(٢) وَانْظُرْ: «الْصِّفَاتِ الْأَلَهِيَّةِ» لِلشَّيْخِ الْجَامِيِّ (ص ٧٧)، وَ«الْمُفْرَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لِلرَّاعِبِ (١ / ٢٦)، وَ«مُعْجَمَ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (١ / ١٨٩)، وَ«مِنْهَاجَ الْأَبْرَارِ شَرْحَ كِتَابِ التَّوْبَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ» لِلطَّهْطَاوِيِّ (ص ٣٣ و ٣٨)، وَ«فَتْحَ الْمَجِيدِ بِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ (١ / ٨٢ و ٨٥ و ١٢٤)، وَ«قُرَّةَ عُيُونِ الْمُوَحِّدِينَ» لَهُ (ص ٢٢ و ٤١)، وَ«الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (١ / ١٣٦)، وَ(٢ / ١٤)، وَ(١٠ / ٢٤٩)، وَ(١٣ / ٢٢ و ٢٠٢)، وَ(١٧ / ٥١٧)، وَ«الْفَتَاوَى الْكُبْرَى» لَهُ (٢ / ٣٣١)، وَ«مَدَارِجَ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (١ / ٣٢)، وَ«كَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٢٣)، وَ«شَرْحَ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ» لِلطَّيِّبِيِّ (١ / ٩٨)، وَ«تَيْسِيرَ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ آلِ الشَّيْخِ (١ / ١٣١ و ١٣٢).

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (١/ ٧٩):
 (شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: يَعْتَرِفُ الْإِنْسَانُ بِلِسَانِهِ، وَقَلْبِهِ، بِأَنَّهُ لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى،
 لِأَنَّ «إِلَهًا» بِمَعْنَى: مَالُوهُ، وَالتَّالُّهُ التَّعَبُّدُ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ). اهـ
 وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ»
 (١/ ٤٢٦): (لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؛ أَيُّ: لَا إِلَهَ حَقٌّ إِلَّا هُوَ، وَالْإِلَهُ؛ بِمَعْنَى: الْمَعْبُودُ حُبًّا
 وَتَعْظِيمًا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ السَّفَّارِينِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (ص ٢١٢): (لَا إِلَهَ: مَعْبُودٌ
 بِحَقِّ فِي الْوُجُودِ: «إِلَّا أَنْتَ»: يَا اللَّهُ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ بَاطِلٌ، وَكُلُّ إِلَهٍ غَيْرُهُ - جَلَّ
 شَأْنُهُ - عَاطِلٌ.

وَالْإِلَهُ: كِفْعَالٍ؛ بِمَعْنَى: مَالُوهُ، وَكُلُّ مُتَّخِذٍ مَعْبُودًا إِلَهٌ عِنْدَ مُتَّخِذِهِ: ﴿أَفَرَأَيْتَ
 مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الْجَاثِيَةُ: ٢٣].
 وَالتَّالُّهُ: التَّعَبُّدُ وَالتَّنَسُّكُ.
 وَالتَّالِيَةُ: التَّعْبِيدُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (١٠/ ٢٤٩): (الْإِلَهُ: هُوَ
 الْمَعْبُودُ الْمَطَاعُ؛ فَإِنَّ الْإِلَهَ: هُوَ الْمَالُوهُ، وَالْمَالُوهُ: هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ، وَكَوْنُهُ
 يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ: هُوَ بِمَا اتَّصَفَ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ: أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَحْبُوبُ
 غَايَةَ الْحُبِّ، الْمَخْضُوعُ لَهُ غَايَةَ الْخُضُوعِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمته فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (١/ ٣٢): (الْإِلَهُ: هُوَ الَّذِي تَأْلَهُ الْقُلُوبُ مَحَبَّةً وَإِجْلَالًا، وَإِنَابَةً وَإِكْرَامًا، وَتَعْظِيمًا وَذُلًّا، وَخُضُوعًا وَخَوْفًا، وَرَجَاءً وَتَوَكُّلًا). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (١٣/ ٢٠٢): (فَإِنَّ الْإِلَهَ: هُوَ الْمَحْبُوبُ الْمَعْبُودُ، الَّذِي تَأْلَهُ الْقُلُوبُ بِحُبِّهَا، وَتَخَضُّعُ لَهُ، وَتَذَلُّ لَهُ، وَتَخَافُهُ وَتَرْجُوهُ، وَتُنِيبُ إِلَيْهِ فِي شِدَائِدِهَا، وَتَدْعُوهُ فِي مُهِمَّاتِهَا، وَتَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ فِي مَصَالِحِهَا، وَتَلْجَأُ إِلَيْهِ، وَتَطْمَئِنُّ بِذِكْرِهِ، وَتَسْكُنُ إِلَى حُبِّهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ). اهـ

فَقَوْلُهُ عليه السلام: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ فِيهِ الْجَمْعُ بَيْنَ التَّوْحِيدَيْنِ: تَوْحِيدِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ، وَتَوْحِيدِ الْإِرَادَةِ وَالطَّلَبِ، فَإِنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي أُمِرْنَا بِتَحْقِيقِهِ، وَالْإِثْبَانِ بِهِ، وَتَكْمِيلِهِ يَنْقَسِمُ؛ كَمَا بَيَّنَّ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى قِسْمَيْنِ: تَوْحِيدٍ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ، وَتَوْحِيدٍ فِي الْإِرَادَةِ وَالطَّلَبِ.

* أَمَّا تَوْحِيدُ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ: فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْإِقْرَارِ بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِعْتِرَافِ بِأَنَّهُ الْخَالِقُ الرَّزَاقُ الْمُنْعِمُ الْمُتَصَرِّفُ الْمُدَبِّرُ لِشُؤُنِ خَلْقِهِ كُلِّهَا، وَالْإِقْرَارُ كَذَلِكَ بِأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ الْوَارِدَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ عليه السلام.

فَتَوْحِيدُ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ: يَشْمَلُ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ فِيهِمَا الْإِعْتِرَافُ، وَالْإِقْرَارُ لِلَّهِ بِذَلِكَ، وَالْإِعْتِرَافُ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، تَوْحِيدٌ لِلَّهِ بِأَفْعَالِهِ، كَالْخَلْقِ، وَالرِّزْقِ، وَالْإِنْعَامِ، وَالْإِحْيَاءِ، وَالْإِمَاتَةِ، وَالتَّصَرُّفِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَالْإِعْتِرَافُ لَهُ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا.

* وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: فَهُوَ تَوْحِيدُ الْإِرَادَةِ وَالطَّلَبِ: وَهُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ، إِخْلَاصُ

الْعِبَادَةِ كُلِّهَا لِلَّهِ وَحْدَهُ. ^(١)

قُلْتُ: فَيَنْقَسِمُ التَّوْحِيدُ؛ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ بِاللَّهِ تَعَالَى إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

(١) تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.

(٢) وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ.

(٣) وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَبِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ بِالْعَبْدِ فَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

(١) تَوْحِيدُ الْمَعْرِفَةِ، وَالْإِثْبَاتِ، وَهُوَ الْعِلْمِيُّ الْخَبَرِيُّ.

(٢) وَتَوْحِيدُ فِي الْقَصْدِ، وَالطَّلَبِ، وَالْإِرَادَةِ. ^(٢)

(١) وَانْظُرْ: «الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (١٧/ ١٠٧)، وَ«مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (١/ ٢٤ و ٢٥)، وَ(٣/ ٤٤٩)،

و«تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ آلِ الشَّيْخِ (١/ ١٣٩ و ١٤٠)، وَ«الْمُلَخَّصُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَّانِ (ص ١٢ و ١٤).

(٢) وَقَدْ ابْتَدَعَ الْقُطَيْبِيُّونَ: تَقْسِيمًا جَدِيدًا، فَجَعَلُوا مِنْ أَقْسَامِ التَّوْحِيدِ، قِسْمًا سَمَوْهُ: «تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ»، وَهَذَا مِنْ الْبَاطِلِ فِي الدِّينِ.

* وَسُئِلَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعَنِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لِقَاءِ الْبَابِ الْمَفْتُوحِ» (١٥٠): مَا تَقُولُ فِي مَنْ

أَضَافَ لِلتَّوْحِيدِ؛ قِسْمًا رَابِعًا، سَمَاهُ: «تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ»؟

فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (تَقُولُ: إِنَّهُ ضَالٌّ، وَجَاهِلٌ، لِأَنَّ «تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ»: هُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ تَعَالَى، فَالْحَاكِمُ: هُوَ اللَّهُ

تَعَالَى، فَإِذَا قُلْتَ: التَّوْحِيدُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ، كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ، «تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ»؛ فَإِنَّ «تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ» دَاخِلٌ فِي

«تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ»؛ لِأَنَّ «تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ»: هُوَ «تَوْحِيدُ الْحُكْمِ، وَالْخَلْقِ، وَالتَّدْبِيرِ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَهَذَا قَوْلٌ مُحَدَّثٌ

مُنْكَرٌ. اهـ

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ فِي «الْمُلَخَّصِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» (ص ١٤): (التَّوْحِيدُ: لَا يَقُومُ؛ إِلَّا عَلَى النَّفْيِ، وَالْإِثْبَاتِ: نَفْيُ الْعِبَادَةِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِثْبَاتُهَا لِلَّهِ تَعَالَى). اهـ

قُلْتُ: فَهَذَا الْحَدِيثُ جَمَعَ بَيْنَ هَذَيْنِ التَّوْحِيدَيْنِ، فَقَوْلُهُ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي»؛ ثُمَّ قَوْلُهُ: «خَلَقْتَنِي»؛ هَذَا تَوْحِيدُ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ، الْإِفْرَارُ لِلَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّهُ وَحْدَهُ الْخَالِقُ، لَا خَالِقَ إِلَّا اللَّهُ.

وقَوْلُهُ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، ثُمَّ قَوْلُهُ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ هَذَا تَوْحِيدُ الْإِرَادَةِ وَالطَّلَبِ، وَهُوَ إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قُلْتُ: فَبَدَأَ هَذَا الدُّعَاءُ بِالْجَمْعِ بَيْنَ هَذَيْنِ التَّوْحِيدَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْلُ الْأُصُولِ وَأَهْمُهُمَا، وَالْعِنَايَةُ بِهِمَا مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْعِنَايَةِ بِكُلِّ أَمْرٍ.

ثُمَّ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ دَلَالَةٌ عَلَى مَسْأَلَةٍ يُقَرَّرُهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَهِيَ أَنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ مُسْتَلْزِمٌ لِتَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ، فَإِذَا أَقَرَّ الْعَبْدُ بِأَنَّهُ لَا خَالِقَ إِلَّا اللَّهُ، فَعَلَيْهِ أَلَّا يَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ، فَكَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْخَلْقِ، فَلَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْعِبَادَةِ. ^(١)

* وَلِهَذَا قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ: «خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ»، كَمَا أَنَّهُ لَا خَالِقَ لِي غَيْرُكَ، فَلَا مَعْبُودَ لِي سِوَاكَ، أَنْتَ وَحْدَكَ تَفَرَّدْتَ بِخَلْقِي، وَرِزْقِي، وَإِحْيَائِي، وَإِمَاتَتِي، فَأَنَا لَا

(١) وَانْظُرْ: «نَتَائِجُ الْأَفْكَارِ فِي شَرْحِ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْسَّفَّارِينِيِّ (ص ٢١٣ و ٢٦٧)، وَ«شَرْحُ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْمُهَاسِنِيِّ (ق/ ١١ / ط)، وَ«مِنْهَاجُ الْأَبْرَارِ» شَرْحُ كِتَابِ التَّوْبَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ لِلطَّهْطَاوِيِّ (ص ٣٩)، وَ«شَرْحُ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْبَدْرِ (ص ١٧).

أَعْبُدْ إِلَّا أَنْتَ، فَلَا أَخْضَعُ، وَلَا أَذِلُّ، وَلَا أَدْعُو، وَلَا أَسْتَعِيثُ إِلَّا بِكَ وَحْدَكَ، فَأَنْتَ الَّذِي أَوْجَدْتَنِي مِنَ الْعَدَمِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»؛ فِيهِ الْإِعْتِرَافُ وَالْإِقْرَارُ لِلَّهِ بِالْأُلُوهِيَّةِ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي بُدِئَ بِهَا هَذَا الْحَدِيثُ هِيَ الَّتِي خُلِقَتْ مِنْ أَجْلِهَا الْخَلِيقَةُ، وَقَامَتْ لِأَجْلِهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَأُوجِدَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَانْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى قِسْمَيْنِ: أَهْلِ سَعَادَةٍ، وَأَهْلِ شَقَاوَةٍ، أَهْلِ جَنَّةٍ، وَأَهْلِ نَارٍ.^(١)

ثُمَّ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ الْإِعْتِرَافُ لِلَّهِ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَالْخُلُقُ عِبَادًا لِلَّهِ، وَعُبُودِيَّةُ الْخَلْقِ لِلَّهِ نَوْعَانِ: عُبُودِيَّةٌ لِرُبُوبِيَّتِهِ، وَعُبُودِيَّةٌ لِأُلُوهِيَّتِهِ.

عُبُودِيَّةٌ لِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ: بِمَعْنَى أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ اللَّهُ أَوْجَدَهُمْ، وَخَلَقَهُمْ، وَيَرْزُقُهُمْ، وَيُحْيِيهِمْ، وَيُمِيتُهُمْ، لَا شَرِيكَ لَهُ فِي ذَلِكَ ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مَرْيَمُ: ٩٣]؛ فَهَذِهِ الْعُبُودِيَّةُ لَا يَخْرُجُ عَنْهَا مَخْلُوقٌ، كُلُّ مَخْلُوقٍ عَبْدٌ لِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَوْجَدَهُ، وَخَلَقَهُ، وَرَزَقَهُ، وَيُحْيِيهِ، وَيُمِيتُهُ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: عُبُودِيَّةٌ لِأُلُوهِيَّتِهِ، وَهَذَا خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا بَعْضَ خَلْقِهِ الَّذِينَ وَفَّقَهُمْ لِلْإِيمَانِ، وَهَدَاهُمْ لِبَطَاعَةِ الرَّحْمَنِ، فَهَؤُلَاءِ عِبَادٌ لِأُلُوهِيَّتِهِ يَخْضَعُونَ لَهُ، وَيُطِيعُونَهُ، وَيَتَقَادُونَ لِشَرْعِهِ، وَيَمْتَثِلُونَ أَمْرَهُ، وَيُطِيعُونَ رُسُلَهُ، فَهَذِهِ عُبُودِيَّةٌ لِأُلُوهِيَّةِ اللَّهِ، وَهِيَ إِلَى نَفْسِهِ إِضَافَةٌ تَشْرِيفٍ، وَتَكْرِيمٍ فِي مِثْلِ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾

(١) وَانْظُرْ: «نَتَائِجُ الْأَفْكَارِ فِي شَرْحِ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْسَّفَّارِينِيِّ (ص ٢٦٧)، وَ«مُنْهَاجُ الْأَبْرَارِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْبَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ» لِلطَّهَطَاوِيِّ (ص ٣٨)، وَ«شَرْحُ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْبَدْرِ (ص ١٩).

[الْفُرْقَانُ: ٦٣]؛ فَهَؤُلَاءِ بَعْضُ خَلْقِ اللَّهِ الَّذِينَ اهْتَدَوْا، وَلَزِمُوا عِبَادَةَ اللَّهِ وَطَاعَتَهُ، وَالْإِنْقِيَادَ لِشَرْعِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَقْصُودَ: بِقَوْلِهِ ﷺ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ فِي الْحَدِيثِ: الْعُبُودِيَّةُ لِلْأُلُوهِيَّةِ اللَّهُ؛ لِأَنَّ الْعُبُودِيَّةَ لِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ أَشَارَ إِلَيْهَا فِي الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «خَلَقْتَنِي»، وَبِقَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي»؛ فَقَوْلُهُ ﷺ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ أَيُّ: عَابِدُ لَكَ، وَمُطِيعُ لَكَ، وَمُمْتَلِ أَمْرِكَ، وَمُنْقَادٌ لِشَرْعِكَ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ آلِ الشَّيْخِ جَمَلُهُ فِي «تَيْسِيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (ص ١١٤): (تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ: الْمَبْنِيُّ عَلَى إِخْلَاصِ التَّالِّهِ لِلَّهِ تَعَالَى، مِنْ الْمَحَبَّةِ، وَالْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ، وَالتَّوَكُّلِ، وَالرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، وَالدُّعَاءِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ).

* وَيَنْبِئُنِي عَلَى ذَلِكَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَاتِ كُلِّهَا ظَاهِرَهَا وَبَاطِنَهَا لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَا يَجْعَلُ فِيهَا شَيْئًا لِعَيرِهِ، لَا لِمَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا لِنَبِيِّ مُرْسَلٍ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا.

* وَهَذَا التَّوْحِيدُ: هُوَ الَّذِي تَضَمَّنَهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الْفَاتِحَةُ: ٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هُود: ١٢٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مَرْيَم: ٥٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هُود: ٨٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ

بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَيْرًا ﴿[الْفُرْقَانُ: ٥٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحَجَرُ: ٩٩].

* وَهَذَا التَّوْحِيدُ: هُوَ أَوَّلُ الدِّينِ وَآخِرُهُ، وَبَاطِنُهُ وَظَاهِرُهُ، وَهُوَ أَوَّلُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ وَآخِرُهَا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ: ((لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ))، فَإِنَّ الْإِلَهَ هُوَ الْمَالُوهُ الْمَعْبُودُ بِالْمَحَبَّةِ، وَالْخَشْيَةِ، وَالْإِجْلَالِ، وَالتَّعْظِيمِ، وَجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ، وَلَا جُلِ هَذَا التَّوْحِيدِ خُلِقَتِ الْخَلِيقَةُ، وَأُرْسِلَتِ الرُّسُلُ، وَأُنْزِلَتِ الْكُتُبُ، وَبِهِ افْتَرَقَ النَّاسُ إِلَى مُؤْمِنِينَ وَكُفَّارٍ، وَسُعْدَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَشْقِيَاءِ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢١]، فَهَذَا أَوَّلُ أَمْرٍ فِي الْقُرْآنِ. وَهَذَا التَّوْحِيدُ: هُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ، لَا النَّظَرُ، وَلَا الْقَصْدُ إِلَى النَّظَرِ، وَلَا الشَّكُّ فِي اللَّهِ، كَمَا هِيَ أَقْوَالُ لِمَنْ لَمْ يَدْرِ مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ رَسُولَهُ ﷺ مِنْ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، فَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ وَآخِرُ وَاجِبٍ، وَأَوَّلُ مَا يُدْخِلُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَآخِرُ مَا يُخْرِجُ بِهِ مِنَ الدُّنْيَا، كَمَا قَالَ ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١)، وَقَدْ أَفْصَحَ الْقُرْآنُ عَنْ هَذَا النَّوعِ كُلِّ الْإِفْصَاحِ، وَأَبْدَأَ فِيهِ وَأَعَادَ، وَضَرَبَ لِذَلِكَ الْأَمْثَالَ، بِحَيْثُ إِنَّ كُلَّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ فِيهَا الدَّلَالَةُ عَلَى هَذَا التَّوْحِيدِ.

وَيُسَمَّى هَذَا النَّوعُ تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِخْلَاصِ التَّأَلُّهِ، وَهُوَ أَشَدُّ الْمَحَبَّةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ إِخْلَاصَ الْعِبَادَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

* وَتَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ^(١)، لَدَلِكْ، وَتَوْحِيدَ الْإِرَادَةِ، لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِرَادَةِ وَجْهِ اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ، وَتَوْحِيدَ الْقَصْدِ، لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِخْلَاصِ الْقَصْدِ الْمُسْتَلَزِمِ لِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ.

* وَتَوْحِيدَ الْعَمَلِ، لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَحْدَهُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزُّمَرُ: ٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الزُّمَرُ: ١١-١٢]. اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّفَّارِينِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (ص ٢٦٧): (قَوْلُهُ ﷺ: «وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ أَيُّ: تَأَلَّهَا وَخَلَقًا، وَهَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي»؛ كَأَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ».

وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي»؛ إِذْعَانٌ، وَاعْتِرَافٌ بِتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَإِفْرَارٌ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، أَيُّ: لَا خَالِقَ لِي، وَمُرَبِّيٍّ، وَلَا إِلَهَ، وَلَا مَعْبُودَ سِوَاكَ يَا اللَّهُ). اهـ

* وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ»؛ أَيُّ: وَأَنَا عَلَى مَا عَاهَدْتُكَ عَلَيْهِ، وَوَاَعَدْتُكَ مِنَ الْإِيمَانِ بِكَ، وَالْقِيَامِ بِطَاعَتِكَ، وَامْتِثَالِ أَوْامِرِكَ «مَا اسْتَطَعْتُ»؛ أَيُّ:

(١) أَيُّ: وَيُسَمَّى هَذَا النَّوعُ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ، لِمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي سَبَبِ تَسْمِيَّتِهِ بِتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ.

عَلَى قَدْرِ اسْتَطَاعَتِي، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا؛ إِلَّا وُسْعَهَا؛ أَيُّ: إِنَّمَا أَقُومُ بِذَلِكَ بِحَسَبِ اسْتَطَاعَتِي، لِأَنَّ الْعَبْدَ لَا يَقْدِرُ إِلَّا قَدْرَ اسْتَطَاعَتِهِ. ^{(١)(٢)}

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣].

قُلْتُ: فَاللَّهُ تَعَالَى عَهْدٌ إِلَى عِبَادِهِ عَهْدًا أَمَرَهُمْ فِيهِ، وَنَهَاَهُمْ، وَوَعَدَهُمْ عَلَى وَفَائِهِ بِعَهْدِهِ أَنْ يُشِيبَهُمْ بِأَعْلَى الْمُثُوبَاتِ، فَالْعَبْدُ يَسِيرُ بَيْنَ قِيَامِهِ بِعَهْدِ اللَّهِ إِلَيْهِ، وَتَصَدِيقِهِ بِوَعْدِهِ، أَيُّ: أَنَا مُقِيمٌ عَلَى عَهْدِكَ، مُصَدِّقٌ بِوَعْدِكَ، وَعَهْدِكَ إِلَيَّ بِأَنْ أُوحِّدَكَ، وَأَعْتَرِفَ بِالْوَهَيْتِكَ، وَوَحْدَانِيَّتِكَ، وَوَعْدِكَ بِالْجَنَّةِ لِي عَلَى هَذَا.

وَجَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ

عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (فَانْتَهُوا). ^(٣)

قُلْتُ: وَفِي هَذَا نُكْتَةُ بَيْنَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، لَمَّا ذَكَرَ الْأَمْرَ قَيْدَهُ بِالِاسْتَطَاعَةِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَوَامِرِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ بِهَا الْإِنْسَانُ، أَوْ قَدْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ بِهَا لَكِنْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُكَمِّلَهَا، فَعُلِقَ فِعْلُ الْأَمْرِ بِالِاسْتَطَاعَةِ، لَكِنْ لَمَّا ذَكَرَ النَّهْيَ قَالَ ﷺ: «وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ

(١) وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى إِبْنَاتِ قُوَّةِ الْعَبْدِ وَاسْتَطَاعَتِهِ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُجْبُورٍ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ لَهُ اسْتَطَاعَةٌ هِيَ مَنَاطُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ.

وَانْظُرْ: «النَّفْحُ الطَّيِّبُ» لِلطَّيَّارِ (ص ٧٥).

(٢) اشْتَرَاطُ الْإِسْتَطَاعَةِ فِيهِ الْاعْتِرَافُ بِالْعَجْزِ وَالْقُصُورِ، أَنَا لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَآتَى بِهِ عَلَى أَعْلَى مَرْتَبَةٍ، وَأَتَمَّ مَقَامَاتِهِ، أَعْتَرِفَ بِعَجْزِي وَقُصُورِي، فَلَا تَوَاضِعِي عَلَى عَجْزِي، وَصَعْفِي، وَقُصُورِي.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٢٨٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٣٨٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

شَيْءٍ فَدَعُوهُ؛ لَمْ يَقُلْ: مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ لِأَنَّهُ كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: النَّهْيُ تَرْكُ، وَالتَّرْكُ مُسْتَطَاعٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، يَعْنِي بَعْدَ الزَّنى، وَعَدَمِ السَّرِقَةِ، وَعَدَمِ الْقَتْلِ، وَنَحْوَهَا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا مُسْتَطَاعٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، فَلَا أَحَدٌ يَقُولُ: لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَرَكَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، إِذْ لَا يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَسَادٌ، وَهَوًى فِي فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-، وَلِهَذَا لَمْ يُعَلِّقِ التَّرْكَ بِالْإِسْطَاعَةِ.

فَقَوْلُهُ ﷺ: «مَا اسْتَطَعْتُ»؛ إِعْلَامٌ لِلْأُمَّةِ أَنَّ أَحَدًا لَا يَقْدِرُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِجَمِيعِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا الْوَفَاءُ بِكَمَالِ الطَّاعَاتِ، وَالشُّكْرُ لِلنِّعَمِ، فَرَفَقَ اللَّهُ بِالْأُمَّةِ، وَلَمْ يُكَلِّفْهُمْ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا وَسْعَهُمْ، فَيَجْتَهِدُ الْعَبْدُ، وَيَكُونُ صَادِقًا مَعَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ، فِي فِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَالْقِيَامِ بِشُكْرِ النِّعْمَةِ، وَتَحْقِيقِ الْإِيمَانِ قَدْرَ اسْتَطَاعَتِهِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ، وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ.^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (١٠ / ٧٥): (قَوْلُهُ ﷺ: «وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ»؛ يَعْنِي: الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ فِي أَصْلِ خَلْقِهِمْ حِينَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ أَصْلَابِ آبَائِهِمْ أَمْثَالِ الذَّرِّ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى» [الْأَعْرَافُ: ١٧٢]؛ فَأَقْرُوا لَهُ فِي أَصْلِ خَلْقِهِمْ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَذَعْنُوا لَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ.

* وَالْوَعْدُ: هُوَ مَا وَعَدَهُمْ تَعَالَى أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ مِنْهُمْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَأَدَّى مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ: أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ.

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحِ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْبَدْرِ (ص ٢٧).

* فَيَبْغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى: أَنْ يُمِيتَهُ عَلَى ذَلِكَ الْعَهْدِ، وَأَنْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ؛ لِيَنَالَ مَا وَعَدَ تَعَالَى مَنْ وَفَّى بِذَلِكَ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي دُعَائِهِ بِذَلِكَ).

اهـ

* وَالْعَهْدُ فِي اللُّغَةِ: الْعَيْنُ، وَالْهَاءُ، وَالذَّالُّ: أَصْلُ هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ.

وَأَصْلُهُ: الْإِحْتِفَاطُ بِالشَّيْءِ، وَإِحْدَاثُ الْعَهْدِ بِهِ.
فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: عَهْدَ الرَّجُلِ يَعْهَدُ عَهْدًا، وَهُوَ مِنَ الْوَصِيَّةِ.
وإنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَهْدَ مِمَّا يَنْبَغِي الْإِحْتِفَاطُ بِهِ.
وَمِنْهُ اسْتِثْقَاكُ الْعَهْدِ الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ مِنَ الْوَصِيَّةِ، وَجَمْعُهُ: عُهُودٌ.
وَالْعَهْدُ: الْمَوْثُوقُ، وَجَمْعُهُ: عُهُودٌ.

وَمِنْ الْبَابِ: الْعَهْدُ الَّذِي مَعْنَاهُ: الْإِلْتِقَاءُ، وَالْإِلْمَامُ.
يُقَالُ: هُوَ قَرِيبُ الْعَهْدِ بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَةَ بِهِ إِحْتِفَاطٌ بِهِ، وَإِقْبَالٌ.
وَالْعَهِيدُ: الشَّيْءُ الَّذِي قَدِمَ عَهْدُهُ.
وَالْعَهْدُ: الْمَنْزِلُ الَّذِي لَا يَكَادُ الْقَوْمُ إِذَا انْتَأَوْا عَنْهُ: رَجَعُوا إِلَيْهِ.
وَالْتَّعَاهُدُ: الْإِحْتِفَاطُ بِالشَّيْءِ، وَإِحْدَاثُ الْعَهْدِ بِهِ.

وَالْمُعَاهَدُ: الذَّمِّيُّ؛ لِأَنَّهُ مُعَاهَدٌ، وَمُبَايَعٌ عَلَى مَا عَلَيْهِ مِنْ إِعْطَاءِ الْجَزِيَّةِ، وَالْكَفِّ عَنْهُ.

وَهُمْ: أَهْلُ الْعَهْدِ، فَإِذَا أَسْلَمَ ذَهَبَ عَنْهُ اسْمُ الْمُعَاهَدِ.
وَالْعُهُودَةُ: كِتَابُ الشَّرَاءِ، وَجَمْعُهُ: عُهُودٌ.

وَيُقَالُ: لِلشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ فَسَادٌ: إِنَّ فِيهِ لَعَهْدَةً، وَلَمَّا يُحْكَمْ بَعْدُ.

وَعَهِيدُكَ: الَّذِي يُعَاهِدُكَ وَتُعَاهِدُهُ.

تَعَهَّدَ الشَّيْءُ: حَفِظَهُ، وَأَصْلَحَهُ، وَالتَّزَمَ بِهِ.

وَيُقَالُ: عَاهَدَ فُلَانًا: أَعْطَاهُ عَهْدًا.

وَالْتَعَهَّدُ: التَّحَفُّظُ بِالشَّيْءِ، وَتَجْدِيدُ الْعَهْدِ بِهِ.

وَالْعَهْدُ: الْعِلْمُ.

وَعَهْدٌ: فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ: عَهْدًا، أَلْقَى إِلَيْهِ الْعَهْدَ، وَأَوْصَاهُ بِحِفْظِهِ.

وَأَهْلُ الْعَهْدِ هُمْ: الْمُعَاهِدُونَ.

وَالْمُصَدِّرُ: الْمُعَاهِدَةُ؛ أَيِ: إِنَّهُمْ يُعَاهِدُونَ عَلَى مَا عَلَيْهِمْ مِنْ جَزِيَةٍ.

وَالْقِيَاسُ وَاحِدٌ: كَأَنَّهُ أَمْرٌ يُحْتَفَظُ بِهِ لَهُمْ، فَإِذَا أَسْلَمُوا ذَهَبَ عَنْهُمْ اسْمُ:

الْمُعَاهِدَةِ.

وَأَعْهَدْتُهُ: أَعْطَيْتُهُ عَهْدًا.

وَالْمُعْهَدُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي كُنْتَ عَهْدْتَهُ، أَوْ كُنْتَ تَعْهَدُ بِهِ شَيْئًا؛ يُجْمَعُ: عَلَى

الْمُعَاهِدِ.^(١)

* فَالْعَهْدُ يُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ:

* فَمِنْهَا: الْحِفَاطُ، وَرِعَايَةُ الْحُرْمَةِ.

(١) وَانْظُرْ: «مَقَابِسُ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (٤/ ١٦٧ و ١٦٨)، وَ«الْعَيْنُ» لِلْخَلِيلِ (٢/ ١٣٠١ و ١٣٠٢)، وَ«مُعْجَمُ

تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (٣/ ٢٦٠٦ و ٢٦٠٧)، وَ«الْقَامُوسُ الْفَقْهِيُّ» لِلْسَّعْدِيِّ (ص ٢٦٤ و ٢٦٥)، وَ«الْمُخْتَارُ

الصَّحَاحُ» لِلرَّازِيِّ (ص ١٩٢)، وَ«الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» لِلْفَيْرُزْآبَادِيِّ (ص ٣٢٨)، وَ«تَحْرِيرُ أَلْفَاظِ التَّنْبِيهِ»

لِلنَّوَوِيِّ (ص ٢٧٦).

* وَمِنْهَا: الْوَصِيَّةُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ﴾ [يس: ٦٠]؛ يَعْنِي: الْوَصِيَّةَ.

* وَالْعَهْدُ: الْأَمَانُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٤].

* وَمِنْهَا: الْيَمِينُ، يَخْلِفُ بِهَا الرَّجُلُ، يَقُولُ: عَلَيَّ عَهْدُ اللَّهِ تَعَالَى.

* وَمِنْهَا: الْمِيثَاقُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النحل: ٩١].

* وَمِنْهَا: الْوَفَاءُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾ [الأعراف: ١٠٢].

* وَمِنْهَا: اللَّقَاءُ: يُقَالُ: عَهْدِي بِهِ قَرِيبٌ، أَيْ: لِقَائِي.

* وَمِنْهَا: الْعِلْمُ.

قَالَ الْحَلِيلُ الْفَرَاهِيدِيُّ اللُّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعَيْنِ» (١٣٠١/٢): (الْعَهْدُ:

الْوَصِيَّةُ، وَالتَّقَدُّمُ إِلَى صَاحِبِكَ بِشَيْءٍ.

وَمِنْهُ: اشْتَقَّ الْعَهْدُ الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ، وَيُجْمَعُ عَلَى: عُهُودٍ، وَقَدْ عَهَدَ إِلَيْهِ

يَعْهَدُ: عَهْدًا.

وَالْعَهْدُ: الْمَوْثِقُ، وَجَمْعُهُ: عُهُودٌ.

وَالْعَهْدُ: الْإِلْتِقَاءُ، وَالْإِلْمَامُ.

يُقَالُ: مَا لِي عَهْدٌ بِكَذَا، وَإِنَّهُ لَقَرِيبُ الْعَهْدِ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الرَّازِيُّ اللَّغَوِيُّ رحمته فِي «مُخْتَارِ الصَّحَاحِ» (ص ١٩٢): (الْعَهْدُ: الْأَمَانُ،

وَالْيَمِينُ، وَالْمَوْثِقُ، وَالذِّمَّةُ، وَالْحِفَاطُ، وَالْوَصِيَّةُ.

وَالْعَهْدُ: إِلَيْهِ مِنْ بَابِ: فَهَمَ؛ أَيُّ: أَوْصَاهُ.

وَمِنْهُ: اشْتَقَّ: الْعَهْدُ الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ.

وَتَقُولُ: عَلَيَّ عَهْدُ اللَّهِ لَا فَعَلَنْ كَذَا.

وَالْعَهْدَةُ: كِتَابُ الشَّرَاءِ، وَهِيَ أَيْضًا الدَّرَكُ.

وَالْعَهْدُ، وَالْمَعْهَدُ؛ الْمَنْزِلُ الَّذِي لَا يَزَالُ الْقَوْمُ إِذَا انْتَأَوْا عَنْهُ رَجَعُوا إِلَيْهِ.

وَالْمَعْهَدُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي كُنْتَ تَعْهَدُ بِهِ شَيْئًا.

وَالْمَعْهُودُ؛ الَّذِي عُهِدَ وَعُرفَ.

وَالْعَهْدَةُ: بِمَكَانٍ كَذَا مِنْ بَابِ: فَهَمَ؛ أَيُّ: لَقِيَهُ.

وَالْعَهْدِيُّ بِهِ قَرِيبٌ.

وَالْعَهْدُ: رِعَايَةُ الْمَوَدَّةِ.

وَالْتَعَهَّدُ: التَّحَفُّظُ بِالشَّيْءِ، وَتَجْدِيدُ الْعَهْدِ بِهِ.

وَالْمُعَاهَدَةُ: الذِّمِّيُّ). اهـ

* وَالْعَهْدُ فِي الشَّرْعِ:

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رحمته فِي «تَحْرِيرِ أَلْفَاظِ التَّنْبِيهِ» (ص ١٥١): (قَوْلُهُ: «وَوَفَاءٌ

بِعَهْدِكَ»؛ الْعَهْدُ: لَهُ مَعَانٍ، وَالْمُرَادُ هُنَا: الْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا بِامْتِثَالِ أَمْرِهِ،

وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ). اهـ

وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ اللَّغَوِيُّ رحمته فِي «التَّعَارِيفِ» (ص ٢٠٤): (الْعَهْدُ: حِفْظُ الشَّيْءِ، وَمُرَاعَاتُهُ حَالًا بَعْدَ حَالٍ).

هَذَا أَصْلُهُ: ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي الْمَوْثِقِ الَّذِي تَلَزَمَ مُرَاعَاتُهُ، وَهُوَ الْمُرَادُ. اهـ
قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يَس: ٦٠].

وَمَعْنَاهُ: أَلَمْ أَقْدِّمَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي أَوْجَبْتُ عَلَيْكُمْ الْإِحْتِفَاطَ بِهِ.
وَمَعْنَاهُ أَيْضًا: الْوَصِيَّةُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٢]؛ يَعْنِي: أَوْفُوا بِوَصَايَا اللَّهِ تَعَالَى، وَتَكَالُفِهِ. ^(١)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الْفَتْحُ: ١٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النَّحْلُ: ٩١].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ [البَقَرَةُ: ١٧٧].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٢٣].

(١) وَانْظُرْ: «مَقَابِيسُ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (٤/ ١٦٩)، وَ«مُعْجَمُ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (٣/ ٢٦٠٦)، وَ«تَحْرِيرُ أَلْفَاظِ التَّنْبِيهِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ١٥١ و ٢٧٦)، وَ«الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِيِّ (ص ٣٢٨)، وَ«جَامِعُ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ (١٩/ ٤٧١)، وَ«تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ» لِلْمَرْوَزِيِّ (١/ ٣٤٦ و ٣٤٧)، وَ«الدَّرُّ الْمَنْشُورُ» لِلْسُّيُوطِيِّ (١٢/ ٣٦٥)، وَ«مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ (٧/ ٢٤ و ٢٥)، وَ«الْكَشَفُ وَالْبَيَانُ» لِلثَّعْلَبِيِّ (٨/ ١٣٤ و ١٣٥).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ [الْإِسْرَاءُ: ٣٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ٣٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [آلْ عِمْرَانَ: ٧٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْفُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرَّعْدُ: ٢٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾

[الْأَعْرَافُ: ١٠٢].

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: آخِرُ مَا عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَمَمْتَ

قَوْمًا، فَأَخِيفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ).^(١)

قُلْتُ: مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ تَوْحِيدٍ، وَإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَهُ، أَوْفَى اللَّهُ تَعَالَى

بِعَهْدِهِ مِنْ تَوْفِيقِهِ إِلَى الطَّاعَاتِ، وَأَسْبَابِ الْعِبَادَاتِ.

* وَالَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى هُمْ: أُولُو الْأَلْبَابِ، وَهُمْ: الَّذِينَ بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ،

وَأَمْوَالَهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى.

فَوَعَدَهُمْ: أَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

* وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِعُهُودِهِمْ كَثِيرًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

قُلْتُ: فَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ إِيْتِمَامُهُ، وَعَدَمُ نَقْضِ حِفْظِهِ، وَيَتَطَابَقُ مِنْ ثَمَّ صِدْقُ الْقَوْلِ

وَالْعَمَلِ جَمِيعًا.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٦٨).

* فَيَصْبِرُ الْعَبْدُ عَلَى أَدَاءِ مَا يَعِدُ بِهِ الْغَيْرَ، وَيَبْذُلُهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ. ^(١)

قُلْتُ: فَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ مِنَ الْخُلُقِ الشَّرِيفِ الْعَالِي الرَّفِيعِ.

فَيَجِبُ إِتِمَامُ الْعَهْدِ، وَإِكْمَالُهُ.

قَالَ الرَّاعِبُ اللُّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُفْرَدَاتِ» (ص ٥٢٨): (الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ: إِتِمَامُهُ،

وَعَدَمُ نَقْضِ حِفْظِهِ). اهـ

فَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ: فِيهِ مِنْ بُلُوغِ تَمَامِ الْكَمَالِ فِي تَنْفِيزِ كُلِّ مَا عَاهَدَ اللَّهُ تَعَالَى، وَفِي

كُلِّ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ الْعِبَادَ. ^(٢)

قَالَ الرَّاعِبُ اللُّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الذَّرِيعَةِ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ» (ص ٢٩٢):

(الْوَفَاءُ: أَخُو الصِّدْقِ، وَالْعَدْلِ.

وَالْعَدْرُ: أَخُو الْكَذِبِ، وَالْجَوْرِ.

ذَلِكَ أَنَّ الْوَفَاءَ: صِدْقُ اللَّسَانِ وَالْفِعْلِ مَعًا.

وَالْعَدْرُ: كَذِبٌ بِهِمَا، لِأَنَّ فِيهِ مَعَ الْكَذِبِ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ.

* وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَهْدَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَصِيْرَهُ قَوَامًا لِأُمُورِ النَّاسِ، فَالنَّاسُ

مُضْطَرُّونَ إِلَى التَّعَاوُنِ، وَلَا يَتِمُّ تَعَاوُنُهُمْ؛ إِلَّا بِمُرَاعَاةِ الْعَهْدِ، وَالْوَفَاءِ بِهِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ

لَتَنَافَرَتِ الْقُلُوبُ، وَارْتَفَعَ التَّعَايُشُ.

(١) وَانْظُرْ: «الذَّرِيعَةُ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ» لِلرَّاعِبِ (ص ٢٩٢)، وَ«مُفْرَدَاتِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لَهُ (ص ٥٢٨)،

و«مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ (٦/٢).

(٢) وَانْظُرْ: «بَصَائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ فِي لَطَائِفِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ» لِلْفَيْرُوزِآبَادِيِّ (٤/١١٤)، وَ«لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ

مَنْظُورٍ (٣٩٨/١٥).

* وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُون﴾ [البقرة: ٤٠]. اهـ

* وَالْوَعْدُ فِي اللُّغَةِ: الْوَاوُ، وَالْعَيْنُ، وَالذَّالُّ: كَلِمَةٌ صَحِيحَةٌ تَدُلُّ عَلَى تَرْجِيَةِ بَقَوْلٍ.

يُقَالُ: وَعَدْتُهُ، أَعَدُّهُ، وَعَدًّا. وَيُقَالُ: وَعَدَهُ الْأَمْرَ، وَبِهِ يَعِدُ: عِدَّةً، وَوَعَدًا، وَمَوْعِدًا، وَمَوْعِدَةً، وَمَوْعُودًا، وَمَوْعُودَةً.

وَيَكُونُ ذَلِكَ بِخَيْرٍ، وَشَرٍّ. فَأَمَّا الْوَعِيدُ: فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِشَرٍّ. يَقُولُونَ: أَوْعَدْتُهُ بِكَذَا، فَإِذَا أُسْقِطَ قِيلَ فِي الْخَيْرِ: وَعَدَ. وَفِي الشَّرِّ: أَوْعَدَ، وَقَالُوا: أَوْعَدَ بِالْخَيْرِ، وَبِالشَّرِّ. وَالْمَوَاعِدَةُ: مِنَ الْمِيعَادِ. وَالْعِدَّةُ: الْوَعْدُ، وَجَمْعُهَا عِدَاتٌ. وَالْوَعْدُ: لَا يُجْمَعُ.^(١)

(١) وَانْظُرْ: «مَقَائِيسُ اللُّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (٦ / ٩٥)، وَ«الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» لِلْفَيْرُوزِآبَادِيِّ (ص ٤١٦)، وَ«الْمُصْبَحُ الْمُنِيرُ» لِلْفُيُومِيِّ (ص ٣٤٢ و ٣٤٣)، وَ«مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٣٠٣).

* وَالْوَعْدُ فِي الشَّرْعِ: هُوَ كُلُّ نَصٍّ وَرَدَ فِيهِ الْوَعْدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ مِنْ رَسُولِهِ؛ لِمَنْ فَعَلَهُ، أَوْ أَتَى بِهِ بِالْخَيْرِ الدُّنْيَوِيِّ، أَوْ الْآخِرَوِيِّ.^(١)

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ الْمُفَسِّرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّذَكُّرَةِ» (ص ٢٢٧): (الْوَعْدُ: هُوَ الْخَبَرُ عَنِ الْمَثُوبَةِ عِنْدَ الْمُوَافَقَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَالْعِلَاقَةُ بَيْنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ، وَالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ؛ الْعُمُومُ، وَالْخُصُوصُ. فَإِنَّ الْوَعْدَ الشَّرْعِيَّ: مُخْتَصٌّ بِالْخَيْرِ.

وَأَمَّا الْوَعْدُ اللَّغَوِيُّ: فَيَكُونُ بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ.^(٢)

* لِذَلِكَ يَجِبُ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَوْعُودَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَوَعْدِهِ لِأَهْلِ طَاعَتِهِ، وَلِأَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ.

* فَلَا أَصْدَقَ مِنْهُ حَدِيثًا، وَلَا أَصْدَقَ مِنْهُ قِيلًا.

وَهُوَ: ذُو الْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَالرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْوَعْدُ، وَالْوَعِيدُ حَقٌّ: فَالْوَعْدُ حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ

تَعَالَى، ضَمِنَ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا كَذَا: أَنْ يُعْطِيَهُمْ كَذَا، وَمَنْ أَوْلَى بِالْوَفَاءِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) وَانْظُرْ: «الْمُصْبَحَ الْمُنِيرَ» لِلْفَيْهِي (ص ٣٤٢ و ٣٤٣)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (١٠ / ٧٥)، وَ«الْحُجَّةَ فِي بَيَانِ الْمَحَبَّةِ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (٢ / ٧٤)، وَ«الْإِنْصَارَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَرِزَةِ» لِلْعُمَرَانِيِّ (٣ / ٣٧٦)، وَ«أُصُولُ السُّنَّةِ» لِابْنِ أَبِي زَمَنِينَ (ص ٢٥٦)، وَ«التَّذَكُّرَةُ فِي أَحْوَالِ الْمَوْتَى وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ص ٢٢٧).

(٢) وَانْظُرْ: «الْمُصْبَحَ الْمُنِيرَ» لِلْفَيْهِي (ص ٣٤٢ و ٣٤٣)، وَ«مُخْتَارَ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٣٠٣).

الْوَعْدُ حَقُّهُ عَلَى الْعِبَادِ: قَالَ لَا تَفْعَلُوا كَذَا؛ فَأَعَذَّبَكُمْ، فَفَعَلُوا؛ فَإِنْ شَاءَ عَفَا، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ؛ لِأَنَّهُ حَقُّهُ، وَأَوَّلَاهُمَا: بِرَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: الْعَفْوُ، وَالْكَرَمُ إِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي زَمَيْنٍ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أُصُولِ السُّنَّةِ» (ص ٢٥٦): (وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ: إِنَّ الْوَعْدَ فَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى، وَنِعْمَتُهُ. وَالْوَعْدَ: عَدْلُهُ وَعُقُوبَتُهُ.

وَأَنَّهُ جَعَلَ الْجَنَّةَ: دَارَ الْمُطِيعِينَ بِلَا اسْتِثْنَاءٍ، وَجَهَنَّمَ: دَارَ الْكَافِرِينَ بِلَا اسْتِثْنَاءٍ. وَأَرْجَى لِمَشِيئَتِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْعَاصِينَ مَنْ شَاءَ.

* وَاللَّهُ تَعَالَى يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ فِعْلِهِ.

وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: فِيمَا وَعَدَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُطِيعِينَ: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النِّسَاء: ١٣]. اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ يَحْيَى الْعُمَرَانِيُّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِنْتِصَارِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَرِزَةِ» (٣/ ٣٧٦): (إِنَّ مَنْ وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى ثَوَابًا عَلَى عَمَلٍ عَمِلَهُ بِفَضْلِ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةٍ.

(١) أَثَرٌ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» (٢/ ٧٤).

وَأِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ.

* وَلَا يُوصَفُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ يُخْلِفُ وَعْدَهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٩].

* وَمَنْ أَوْعَدَهُ عَذَابًا عَلَى ذَنْبٍ أَذْنَبَهُ؛ فَإِنَّ الْوَعِيدَ: حَقٌّ لَهُ، وَتَرَكُ الْوَفَاءِ بِالْوَعِيدِ كَرَمٌ وَجُودٌ.

* وَرَبُّنَا مَوْصُوفٌ بِالْجُودِ، وَالْكَرَمِ، وَكَيْفَ لَا يَحْسُنُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْعَفْوُ عَنِ الذَّنْبِ، وَقَدْ أَمَرْنَا بِهِ، وَحَضَّنَا عَلَيْهِ، وَمَدَحَ فَاعِلَهُ). اهـ

* وَكُلُّ مَنْ نَظَرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ: يَتَبَيَّنُ لَهُ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَهْلِ طَاعَتِهِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: الْوَعْدُ الْعَامُّ؛ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، وَالطَّاعَةِ؛ بِالرَّحْمَةِ، وَالْمَغْفِرَةِ، وَالرِّضْوَانِ. وَمِنَ النُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٢].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أُوْبِتُّكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٥]. قُلْتُ: وَأَصْحَابُ هَذَا الْوَعْدِ هُمْ: كُلُّ مَنْ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَاتِ عَلَى تَفَاوُتٍ فِي مَرَاتِبِهِمْ.

وَيَجْمَعُهُمْ مَرْتَبَتَانِ: مِنَ الْمَرَاتِبِ الَّتِي صَنَّفَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهَا الْمُصْطَفَيْنَ مِنْ عِبَادِهِ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فَاطِرٌ: ٣٢].

قُلْتُ: وَهُمَا مَرْتَبَةٌ: السَّابِقِ بِالْخَيْرَاتِ.

وَمَرْتَبَةٌ: الْمُقْتَصِدِ.

أَمَّا الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ: فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْوَعْدِ فِي الْجُمْلَةِ.

وَلَكِنْ قَدْ يُعَذَّبُ عَلَى قَدَرِ ذُنُوبِهِ، وَقَدْ يُعْفَى عَنْهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ.

الثَّانِي: الْوَعْدُ الْخَاصُّ الْمُتَعَلِّقُ بِأَشْخَاصٍ مُعَيَّنِينَ: لِصِفَاتِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ.

وَذَلِكَ مِثْلُ: أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَرُسُلِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ

فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ

أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النِّسَاءُ: ٦٩].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ

حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾ [مَرْيَمُ: ٥٨].

قُلْتُ: وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْمُعَيَّنُونَ بِأَوْصَافٍ خَاصَّةٍ: كَصَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَأَزْوَاجِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى

رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي

اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا

نُورَنَا وَافْغِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التَّحْرِيمُ: ٨].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ

بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا

أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٠٠].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

الثَّالِثُ: الْوَعْدُ الْخَاصُّ عَلَى أَعْمَالٍ مُعَيَّنَةٍ مَنْ أَتَى بِهَا اسْتَحَقَّ كَذَا. وَذَلِكَ مِثْلُ، قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

* فَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْوَعْدِ: لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ يَنْقَسِمُ أَهْلُهُ إِلَى قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ: الَّذِينَ أَتَوْا بِهِ، وَهُمْ: مُسْتَقِيمُونَ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنْ أَوَامِرِ الشَّرْعِ، وَمُجْتَنِبُونَ لِلْكَبَائِرِ. فَهَؤُلَاءِ هُمْ: الْمَوْعُودُونَ بِذَلِكَ، وَالْمُسْتَحِقُّونَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى تَفْضُلًا مِنْهُ، وَكَرَمًا مَا وَعَدَهُمْ بِهِ.

وَهُمْ دَاخِلُونَ تَحْتَ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩].

الثَّانِي: الَّذِينَ أَتَوْا بِهِذِهِ الْأَعْمَالِ، وَهُمْ: فِيَمَا سِوَاهَا مُقْصِرُونَ، مِنْ تَرْكِ لِلْوَاجِبَاتِ، أَوْ وَقُوعٍ فِي الْمُحَرَّمَاتِ.

فَهَذَا الصَّنْفُ مُسْتَحَقُّ لَوَعْدِ اللَّهِ تَعَالَى فِيَمَا وَعَدَهُمْ بِهِ.

* فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ، وَلَكِنْ قَدْ يُعَاقِبُهُمْ بِذُنُوبِهِمْ ثُمَّ يُعْطِيهِمْ مَا وَعَدَهُمْ

بِهِ.

* وَقَدْ يَعْفُوا عَنْهُمْ، وَيُعْطِيهِمْ مَا وَعَدَهُمْ بِهِ، وَقَدْ يَذْهَبُ مَا وَعَدُوا بِهِ؛

لِغُرْمَائِهِمْ.^(١)

* وَهَذَا الصَّنْفُ أَصْحَابُهُ يَدْخُلُونَ تَحْتَ؛ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ

اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٠٦].

فَهَذِهِ قَاعِدَةٌ: لِعُمُومِ أَهْلِ الذُّنُوبِ بِأَنَّ مَنْ مَاتَ، وَلَمْ يَتُبْ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،

وَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيشَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النِّسَاء: ٤٨].

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ:

(بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا

تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ

فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ

(١) كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ

لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ ﷺ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ

هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ

قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٨١).

مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ. ^(١) فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

قُلْتُ: فَهَذَا الصَّنْفُ مِمَّنْ وَقَعُوا فِي الْكِبَائِرِ، وَلَمْ يَتُوبُوا قَبْلَ الْمَوْتِ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، وَهُمْ الْمَقْصُودُونَ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ: بِ«أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ»، أَوْ «الْفَاسِقِ الْمَلِيِّ».

وَهُمْ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ: تَحْتَ الْمَشِيئَةِ: فَإِمَّا أَنْ يَعْفُو اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ. وَإِمَّا أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِمْ.

* وَإِذَا دَخَلُوا النَّارَ فَهُمْ لَا يَخْلَدُونَ فِيهَا، وَإِنَّمَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا: بَعْدَ أَنْ يُمَحَّصُوا مِنْ ذُنُوبِهِمْ.

كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النِّسَاءُ: ٤٨].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه؛ مِمَّا جَاءَ فِيهِ: قَوْلُهُ ﷺ بَعْدَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ بِالشَّفَاعَةِ: (فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ). ^(٢)

* وَقَوْلُهُ ﷺ: (أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ)؛ أَيِ: أَلْتَجِيءُ إِلَيْكَ يَا اللَّهُ، وَاعْتَصِمُ بِكَ مِنْ شَرِّ الَّذِي صَنَعْتُهُ مِنْ شَرِّ مَغْبَتَّتِهِ، وَشُوءِ عَاقِبَتِهِ، وَحُلُولِ عُقُوبَتِهِ، وَعَدَمِ مَغْفِرَتِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٧٠٩).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧١٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩٣).

قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ إِثْبَاتُ فِعْلِ الْعَبْدِ وَكَسْبِهِ، وَأَنَّ الشَّرَّ مُضَافٌ إِلَى فِعْلِهِ هُوَ، لَا إِلَى رَبِّهِ سُبْحَانَهُ^(١)، فَقَالَ ﷺ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ»؛ فَالشَّرُّ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْعَبْدِ، وَأَمَّا الرَّبُّ سُبْحَانَهُ فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، وَكُلُّ أَوْصَافِهِ صِفَاتُ كَمَالٍ، وَكُلُّ أَفْعَالِهِ حِكْمَةٌ وَمَصْلَحَةٌ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا: قَوْلُهُ ﷺ: (وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ).^(٢)

قَالَ الْعَلَمَةُ الْجِيلَانِيُّ فِي «فَضْلِ اللَّهِ الصَّمَدِ» (٢/ ٧٥): (وَإِضَافَةُ الذَّنْبِ إِلَى مَنْ بِهِ الذَّنْبُ صَارَ ذَنْبًا، وَأَنَّ الشَّرَّ لَيْسَ إِلَيْهِ بَلْ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَوُفُورُ رَغْبَتِهِ فِي الْمَغْفِرَةِ مِنْهُ، وَاعْتِرَافُهُ بِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا هُوَ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ الشَّرَّ لَا يُضَافُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا يُنسَبُ الشَّرُّ إِلَيْهِ، وَلَيْسَ فِي أَفْعَالِهِ شَرٌّ، وَإِنَّمَا الشَّرُّ فِي مَخْلُوقَاتِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (١٤/ ٢٦٦): (الرَّبُّ لَا يَفْعَلُ سَيِّئَةً قَطُّ، بَلْ فِعْلُهُ كُلُّهُ حَسَنٌ وَحَسَنَاتٌ، وَفِعْلُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، لِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَاءِ الْإِسْتِغْفَارِ: «وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»^(٣)؛ فَإِنَّهُ لَا يَخْلُقُ شَرًّا مَحْضًا، بَلْ كُلُّ مَا يَخْلُقُهُ: فَفِيهِ حِكْمَةٌ هُوَ بِاعْتِبَارِهَا خَيْرٌ، وَلَكِنْ قَدْ يَكُونُ فِيهِ شَرٌّ لِبَعْضِ النَّاسِ، وَهُوَ

(١) وَانْظُرْ: «الْفَتَاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (٨/ ٢٠٧ و ٥١١)، وَ(٤/ ٢٦٦)، وَ«شِفَاءُ الْعَلِيلِ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص ٤٥٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٧١) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٧١) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

شَرُّ جُزْئِي إِصَافِيٍّ، وَأَمَّا شَرُّ كُلِّيٍّ، أَوْ شَرُّ مُطْلَقٍ؛ فَالرَّبُّ مُنْزَعٌ عَنْهُ^(١)، وَهَذَا هُوَ الشَّرُّ الَّذِي لَيْسَ إِلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «شِفَاءِ الْعَلِيلِ» (ص ٤٥٨): مَا مَفَادُهُ وَمُلَخَّصُهُ:
(الْقَدَرُ لَا شَرَّ فِيهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، فَإِنَّهُ عِلْمُ اللَّهِ، وَقُدْرَتُهُ، وَكِتَابَتُهُ، وَمَشِيئَتُهُ، وَذَلِكَ خَيْرٌ مَحْضٌ، وَكَمَالٌ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَى الرَّبِّ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي أَسْمَائِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، وَإِنَّمَا يَدْخُلُ الشَّرُّ الْجُزْئِيُّ الْإِصَافِيُّ فِي الْمَقْضِيِّ الْمُقَدَّرِ، وَيَكُونُ شَرًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَحَلٍّ، وَخَيْرًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَحَلٍّ آخَرَ). اهـ
* وَقَوْلُهُ رحمته: (أَبَوُءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ)؛ أَيُّ: أَعْتَرَفُ، وَأَقْرُبُ بِعِظَمِ إِنْعَامِكَ عَلَيَّ، وَتَرَادُفُ فَضْلِكَ، وَإِحْسَانِكَ، وَفِي ضَمَنِ ذَلِكَ الْمُنْعَمِ سُبْحَانَهُ، وَالتَّبَرِّي مِنْ كُفْرَانِ النِّعَمِ.^(٢)

(١) قُلْتُ: فَلَا يُنْسَبُ الشَّرُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا إِلَى أَفْعَالِهِ، وَلَا إِلَى قَضَائِهِ، وَقَدَرِهِ الَّذِي هُوَ مِنْ فِعْلِهِ، وَإِنَّمَا الشَّرُّ فِي الْمَخْلُوقَاتِ.

(٢) وَانْظُرْ: «النَّفْعَ الطَّيِّبَ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ» لِلطَّيَّارِ (ص ٧٦)، وَ«الْعَلَمَ الْهَيِّبَ بِشَرْحِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص ١٣٣)، وَ«دَلِيلَ الْفَالِحِينَ لَطُرُقِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لِابْنِ عَلَانَ (٤ / ٣٧٠)، وَ«فِقْهَ الْأَدْعِيَةِ وَالْأَذْكَارِ» لِلْبُدْرِ (ص ١٨)، وَ«نَتَائِجَ الْأَفْكَارِ فِي شَرْحِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْسَّفَارِينِيِّ (ص ٢٩٤ و ٣٠٥)، وَ«النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣ / ٣١٨ و ٣٢٤)، وَ«الْكَوَاكِبَ الدَّرَارِيَّ بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْكَرْمَانِيِّ (٢٢ / ١٢٤)، وَ«إِشَادَ السَّارِي لِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْقَسْطَلَانِيِّ (١٣ / ٣٥٩)، وَ«تُحْفَةَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْأَنْصَارِيِّ (٦ / ١٦٨)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (١٠ / ٧٧)، وَ«فَضْلَ اللَّهِ الصَّمَدِ فِي تَوْضِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» لِلْجِيلَانِيِّ (٢ / ٧٥)، وَ«شَرْحَ حَدِيثِ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ» لِلْمُهَاجِرِيِّ (ق / ٥ / ط).

* وَقَوْلُهُ ﷺ: (وَأَبُوؤُكَ لَكَ بِذَنْبِي) ^(١)؛ أَي: بِذَنْبِي، وَهُوَ مَا ارْتَكَبْتَهُ مِنْ إِثْمٍ، وَخَطِيئَةٍ مِنْ تَقْصِيرٍ فِي وَاجِبٍ، أَوْ فِعْلٍ لِمَحْظُورٍ.

* وَالْإِعْتِرَافُ بِالذَّنْبِ، وَالتَّقْصِيرُ سَبِيلٌ إِلَى التَّوْبَةِ، وَالْإِنَابَةِ، وَمَنْ اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ، وَتَابَ مِنْهُ؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

* وَالذَّنْبُ: الْإِثْمُ، وَجَمْعُهُ: ذُنُوبٌ. ^(٢)

قَالَ الْفَيْوُمِيُّ اللُّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُصْبَاحِ الْمُنِيرِ» (ص ١١١): (الذَّنْبُ: الْإِثْمُ، وَالْجَمْعُ: ذُنُوبٌ، وَأَذْنَبَ: صَارَ ذَا ذَنْبٍ؛ بِمَعْنَى: تَحَمَّلَهُ). اهـ

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (٤/ ٥٥٣): (سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ»؛ فَتَقَرُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِلِسَانِكَ، وَبِقَبْلِكَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ رَبُّكَ الْمَالِكُ لَكَ، الْمُدَبِّرُ لِأَمْرِكَ، الْمُعْتَنِي بِحَالِكَ، وَأَنْتَ عَبْدُهُ كَوْنًا وَشَرْعًا: عَبْدُهُ كَوْنًا يَفْعَلُ بِكَ مَا يَشَاءُ، إِنْ شَاءَ أَمْرُضَكَ، وَإِنْ شَاءَ أَصَحَّكَ، وَإِنْ شَاءَ أَغْنَاكَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْقَرَكَ، وَإِنْ شَاءَ أَضَلَّكَ، وَإِنْ شَاءَ هَدَاكَ حَسْبَمَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ عَزَّ وَجَلَّ).

* وَكَذَلِكَ أَنْتَ عَبْدُهُ شَرْعًا تَتَعَبَّدُ لَهُ بِمَا أَمَرَ، تَقُومُ بِأَوَامِرِهِ، وَتَنْتَهِي عَنْ نَوَاهِيهِ، تَقَرُّ بِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ، هُوَ الَّذِي أَوْجَدَكَ مِنَ الْعَدَمِ، وَأَنَّكَ عَلَى عَهْدِهِ، وَوَعْدِهِ مَا اسْتَطَعْتَ،

(١) قُلْتُ: يُرِيدُ بِهِ الْإِعْتِرَافَ بِالذَّنْبِ، يُقَالُ: قَدْ بَاءَ بِذَنْبِهِ؛ أَي: أَقْرَبَهُ وَاعْتَرَفَ.

وَانْظُرْ: «الْكَوَاجِبُ الدَّرَارِي» لِلْكَرْمَانِيِّ (٢٢/ ١٢٤)، وَ«دَلِيلُ الْفَالِحِينَ» لِابْنِ عَلَّانَ (٤/ ٣٧٠).

(٢) وَانْظُرْ: «الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» لِلْفَيْرُزْآبَادِيِّ (ص ١١٣).

عَلَى عَهْدِهِ، لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ قَدْ عَاهَدَ اللَّهُ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا عَلِمَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [أَلْ عِمْرَانُ: ١٨٧].

* فَمَتَى أَعْطَاكَ اللَّهُ عِلْمًا، فَإِنَّهُ قَدْ عَاهَدَ إِلَيْكَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ، «وَعَلَى وَعْدِكَ»؛ أَيُّ: تَصْدِيقِ وَعْدِكَ، مَا وَعَدْتَ أَهْلَ الْخَيْرِ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَا وَعَدْتَ أَهْلَ الشَّرِّ مِنَ الشَّرِّ، وَلَكِنْ أَنَا عَلَى وَعْدِكَ أَيُّ فِي الْخَيْرِ، لِأَنَّكَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ تَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

* «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ»؛ يَعْنِي: أَنْتَ تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَصْنَعُ خَيْرًا فَيَثَابُ، وَيَصْنَعُ شَرًّا فَيُعَاقَبُ، وَيَصْنَعُ الشَّرَّ فَيَكُونُ سَبَبًا لِضَلَالِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٤٩].

* فَأَنْتَ تَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ، ثُمَّ: «أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ»؛ يَعْنِي: أَعْتَرَفُ بِنِعْمَتِكَ الْعَظِيمَةِ الْكَبِيرَةِ الَّتِي لَا أَحْصِيهَا.

«وَأَبُوءُ بِذَنْبِي»؛ أَعْتَرَفُ بِهِ، «فَاغْفِرْ لِي» هَذَا الذَّنْبَ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

* فَاحْرُصْ عَلَى حِفْظِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَحَافِظْ عَلَيْهِ صَبَاحًا، وَمَسَاءً، إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ، فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ). اهـ



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصفحة
(١) الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
(٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى شَرْحِ حَدِيثِ: سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ.....	٧

